

## شرح الزركشي على مختصر الخرقى

@ 464 الجحفة ، وأهل اليمن من يللمم ، وأهل الطائف ونجد من قرن ، وأهل المشرق من ذات عرق . .

1443 ش : روى ابن عمر رضي اللّٰه عنهما أن رسول اللّٰه قال ( يهل أهل المدينة من ذي الحليفة ، ويهل أهل الشام من الجحفة ، ويهل أهل نجد من قرن ) قال ابن عمر رضي اللّٰه عنه : وذكر لي ولم أسمع أن رسول اللّٰه قال ( يهل أهل اليمن من يللمم ) . .

1444 وعن ابن عباس رضي اللّٰه عنهما أن النبي وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ، ولأهل الشام الجحفة ، ولأهل نجد قرن المنازل ، ولأهل اليمن يللمم ، هن لهن ولمن أتى عليهن من غيرهن ، ممن أراد الحج والعمرة ، ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ ، حتى أهل مكة من مكة ) متفق عليهما ، فهذه الأربع مواقيت ثبتت في الصحيح . .

1445 وأما ذات عرق لأهل المشرق ففي سنن أبي داود والنسائي عن عائشة رضي اللّٰه عنها أن رسول اللّٰه : وقت لأهل العراق ذات عرق . .

1446 وفي البخاري عن ابن عمر رضي اللّٰه عنهما قال : 16 ( لما فتح هذان المصران ، أتوا عمر بن الخطاب فقالوا : يا أمير المؤمنين إن رسول اللّٰه حد لأهل نجد قرناً ، وإنه جور عن طريقنا ، وإنما إن أردنا أن نأتي قرناً شق علينا . قال : فانظروا حدوها من طريقكم . قال : فحدّ لهم عمر ذات عرق ) . فيحتمل أن اجتهاد عمر رضي عنه وقع على وفق ما قاله رسول اللّٰه ، فإنه رضي اللّٰه عنه كان موفقاً للصواب ، ويحتمل اختصاص عمر بذلك ، وكافيك به لكن ثبوت توقيت ذلك عن رسول اللّٰه ليس كغيره ، وقد أنكر أحمد رحمه اللّٰه حديث عائشة في ذات عرق . .

1447 وجاء عن ابن عباس قال : وقت رسول اللّٰه لأهل المشرق العقيق ، رواه أبو داود والترمذي وحسنه ، قال الحافظ المنذري : وفيه يزيد بن أبي زياد ، وهو ضعيف . .

( تنبيه ) : ( ذو الحليفة ) بضم الحاء وفتح اللام موضع عند قرية ، بينه وبين المدينة ستة أميال أو سبعة ، ( والجحفة ) بجيم مضمومة ، ثم حاء مهملة ساكنة قرية جامعة تميز على طريق المدينة من مكة كان اسمها ( مهية ) ، فجحف السيل بأهلها فسميت به ،